

الرقم:

المرفقات:

التاريخ:

١٤ هـ

٢٠ م

آلية إدارة طلبات العضوية في الجمعية العمومية

آلية التقديم بطلب الحصول على العضوية :

يتم التقديم لطلبات العضوية في الجمعية من خلال الآتي :

١- تعبئة استمارة طلب العضوية .

٢- ارفاق السيرة الذاتية

٣- يتم عرض الطلب على مجلس الإدارة

٤- يصدر قرار من رئيس مجلس الإدارة بقبول العضوية .

ملاحظة : نرجو منكم ارسال السيرة الذاتية على الايميل الآتي : ocfmedina@gmail.com

شروط العضوية :

يجب أن تتوفر في عضو الجمعية الآتية :

١- ان يكون سعودي الجنسية.

٢ - ان يكون قد أتم الثامنة عشر من عمره.

٣ - ان يكون كامل الاهلية المعتبرة شرعاً .

٤ - ان يكون غير محكوم عليه بإدانة في جريمة مخلة بالشرف أو الأمانة مالم يكون قد رد إليه اعتباره .

٥ - ان يكون قد سدد الحد الأدنى للاشتراك السنوي

أنواع العضويات :

١- عضوية عاملة ٢٠٠ ريال سعودي

٢- عضوية منتسب/ة ١٠٠ ريال سعودي

٣- عضوية طالب/ة ٥٠ ريال سعودي

٤- عضو شرف ١٠٠٠٠ ريال سعودي للأفراد بشروط و ٥٠٠٠٠ ريال سعودي للشركات بشروط

٥- عضو فخري تمنح بشروط

*يستثنى العضو المنتسب من الشرط الأول والثاني.

الرقم:

المرفقات:

التاريخ:

١٤ هـ

٢٠ م

فقدان العضوية :

يفقد العضو بالجمعية في إحدى الحالات الآتية :

- الوفاة لا سمح الله .
- الانسحاب من الجمعية بطلب كتابي .
- إذا فقد شرطاً من شروط العضوية الواردة في شروط العضوية.
- إذا الحق عن عمد اضرار جسيمة سواء كانت مادية او معنوية ويعود تقدير ذلك لمجلس الإدارة .
- إذا تأخر عن تسديد الاشتراك لمدة (سنة أشهر) من بداية السنة المالية للجمعية بعد إخطار بخطاب على عنوانه المدون لديها يصدر قرار من مجلس الإدارة بفقدان العضوية.
- لا يجوز للعضو أثناء مدة عضويته او بعد فقدانها استرداد ما تم دفعه للجمعية من اشتراكات أو ومهما كانت الأسباب ويسري ذلك على ورثته أو عينا تبرعات أو هبات سواء كان ذلك نقدا الشرعيين والقانونيين .

التزامات العضوية :

يلتزم عضو الجمعية بما يلي :

- الوفاء بالالتزامات المترتبة على عضويته بالجمعية والقيام بالواجبات المنصوص عليها في هذا النظام واللوائح الداخلية للجمعية .
- التقيد بقرارات الجمعية العمومية وقرارات مجلس الإدارة .
- إبلاغ الجمعية كتابة بما يطرأ من تعديلات على عنوانه المدون لدينا.



شركة